

## 2711 - تحويل المال من عملة إلى عملة أخرى

### السؤال

ما حكم المال المحول من عملة لعملة أخرى ، مثلاً أقبض راتبي بالريال السعودي ، وأحوله للريال السوداني ، علمًا بأن الريال السعودي يساوي ثلاثة ريالات سودانية ، هل هذا رباً ؟

### الإجابة المفصلة

يجوز تحويل الورق النقدي لدولة إلى ورق نقدي لدولة أخرى ، ولو تفاوت العوضان في القدر ؛ لاختلاف الجنس ، كما في المثال المذكور في السؤال ، لكن بشرط التقادم في المجلس ، وقبض الشيك أو ورقة الحوالات حكمه حكم القبض في المجلس .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم .